وعبر بقوله مجموع تنبيها على انه اذا ثبت ان المجموع المتركب من اجزاء متناهية يرى دون احاطة فالذات المنزهة عن التركيب والتناهي والحدود بجهة اولى بان تنفك رؤيتها عن الاحاطة. وقد استدل المص بجواز الرؤية من غير مقابلة واحاطة بوقوع امور ثلاث الاول والثالث منها بجوازها دون مقابلة والثاني لجوازها من غير احاطة. فالاول ما تضمنه قوله كما قد يخلقه والجار والمجرور في موضع الحال من المفعول وهو قوله هذا القدر من العلم اي جاز ان يخلقه دون ان ينقص منه قدر من الادراك من غير مقابلة مشبها ما قد يخلقه تعالى لمن يشاء من غير مقابلة لهذه الحاسة اي البصر اصلا كما وقع لنبيه صلى الله عليه وسلم فقد روي عنه عليه السلام قال لهم اي للصحابة المصلين معه سووا صفوفكم فاني اراكم من وراء ظهري وهو في الصحيحين من حديث انس بلفظ اتموا صفوفكم فاني اراكم من وراء ظهري وللبخاري عن انس اقيمت الصلاة فاقبل علينا رسول الله بوجهه فقال اقيموا صفوفكم وتراصوا فاني اراكم من وراء ظهري وللنسائي انه عليه السلام كان يقول استووا فوالذي نفسي بيده اني اراكم من خلفي كما اراكم من بين يدي ففي ايراده بلفظ روي الدالة على التمريض عند المحدثين مخالفة لقاعدتهم والامر الثاني ما تضمنه قوله وكما انا نرى السماء اي ومشبها رؤيتنا السماء بانا نراها ولا نحيط بها فالجار والمجرور في محل نصب حالا ثانية على تعدد الحال مع واو العطف او عطفا على الحال والامر الثالث ما تضمنه قوله وكما يرانا الله اي وحال كون ذلك القدر من العلم المسمى بالرؤية مشبها في كونه دون مقابلة برؤية الله ايانا فانه تعالى يرانا من غير مقابلة في جهة باتفاقنا نحن وانتم معشر المعتزلة والرؤية نسبة خاصة بين طرفي راء ومرئي اي بين راء ومرئي هما طرفاها اي متعلقاها فان اقتضت اي فان فرض ان تلك النسبة تقتضي عقلا اي من جهة العقل بان يحكم العقل باقتضائها كون احدهما اي طرفيها في جهة اي

باعتبار

باعتبار تعلقها بان يفرض ان تعلقها لا يصح عقلا الا كذلك اقتضت كون طرفها الاخر كذلك اي في جهة لاشتراكهما في التعلق فاذا ثبت بوفاق الخصمين عدم لزوم ذلك اي الا انه لا يلزم عقلا توقف صفة التعلق على الكون في الجهة في احدهما اي احد طرفيها اللزوم في الطرف الاخر مثله لاشتراكهما في التعلق فكان الثابت عقلا بوفاقهما نقيض ما فرض فثبت انتفا ما فرض والا اي وان لم يكن ذلك بان فرض اللزوم في احد الطرفين وعدمه في الاخر فتحكم اي فهو تحكم محض ويقال في الاستدلال على جواز الرؤية ايضا كما جاز ان يعلم الباري سبحانه من غير كيفية وصورة جاز ان يرى كذلك اي من غير كيفية وصورة لما قلنا انفا ان الرؤية نوع علم خاص يخلقه الله في الحي غير مشروط بمقابلة ولا غيرها مما ذكرنا وقوله وحصول المسافة والمقابلة الخ جواب عن سؤال تقديره ان الرؤية في المشاهد لا تنفك عن حصول المقابلة في الجهة والمسافة بين الرائي والمرئي وحصول الاحاطة اي احاطة الرائي ببعض المرئيات وحصول ادراك الصورة اي صورة المرئي فليكن في الغائب كذلك وانه باطل لتنزه الباري تعالى عن ذلك فانتفت الرؤية في حقه لانتفا لازمها وتقرير الجواب منع الملازمة وسنده ان حصول المسافة والمقابلة والاحاطة والصورة ثم اي هناك يعني في الرؤية في المشاهد لاتفاق كون بعض المرئيات كذلك اي يتصف بالمقابلة على المسافة المخصوصة وبالاحاطة وبالصورة لكونه جسما لا لكونها اي الامور المذكورة معلولا عقليا لهذا النوع من العلم المسمى رؤية لثبوته اي ذلك النوع المسمى رؤية مع انتفائها اي مع انتفاء الامور المذكورة على ما بيناه بالاستدلال السابق والمعلول لا ينتفي مع ثبوت علته والا لم تكن علة له والله اعلم

الاصل العاشر العلم بانه تعالى واحد لا شريك له اعلم ان المص ذكر اولا ان الركن الاول منحصر في عشرة اصول هي العلم بامور عشرة ومقتضى التطبيق بين اجماله

للمعلول لا ينتفي مع انتفاء علته

يريد

Copyright © King Saud University